بسم الله الرحمن الرحیم

علم اصول الفقه

المطلق و المقيد ۲۱-۱-۹۷ ۸۴

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

المطلق و المقيد

- المقصد الخامس فی المطلق و المقيد و المجمل و المبين
- فصل [تعريف المطلق]
- عرف **المطلق** بأنه **ما دل على شائع في جنسه** و قد أشكل عليه بعض الأعلام بعدم الاطراد أو الانعكاس و أطال الكلام فی النقض و الإبرام و قد نبهنا فی غير مقام على أن مثله شرح الاسم و هو مما يجوز أن لا يكون بمطرد و لا بمنعكس فالأولى الإعراض عن ذلک ببيان ما وضع له بعض الألفاظ التی يطلق عليها المطلق أو من غيرها مما يناسب المقام.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ۲۴۳

المطلق و المقيد

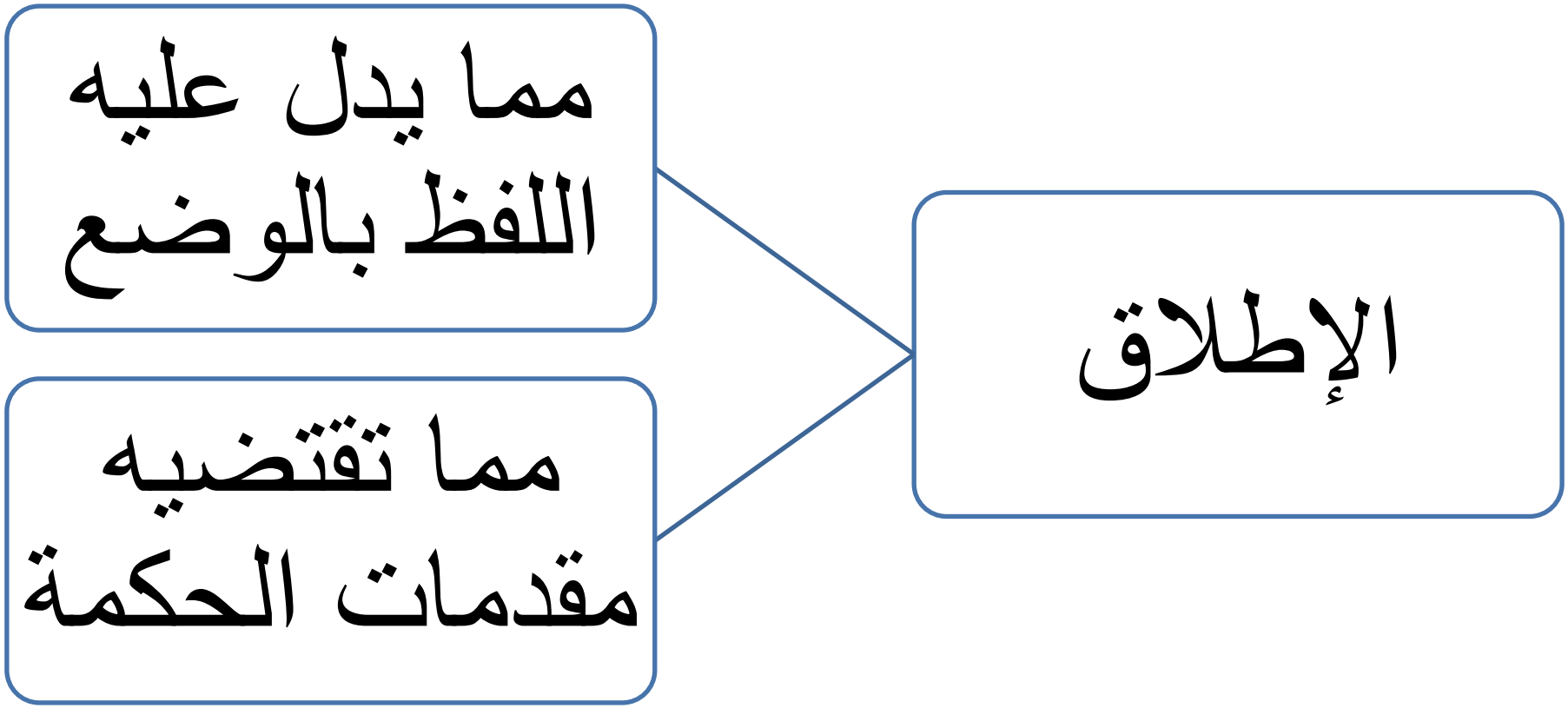

أجود التقريرات ؛ ج١ ؛ ص٥١٤

المطلق و المقيد

اسم الجنس موضوع

يكون الإطلاق مستفاداً من نفس المعنى الموضوع له

نحتاج في استفادة الإطلاق إلى تأسيس قرينة عامة تسمى بمقدمات الحكمة

بحوث فى علم الأصول (الهاشمى) ج٣، ص: ٤٠٣

المطلق و المقيد

اسم الجنس موضوع

- بإزاء الماهية المطلقة
- للجامع بين الماهية المطلقة و الماهية المقيدة

بحوث فى علم الأصول (الهاشمى) ج٣، ص: ٤٠٣

المطلق و المقيد

بحوث فى علم الأصول (الهاشمى) ج٣، ص: ٤٠٣

المطلق و المقيد

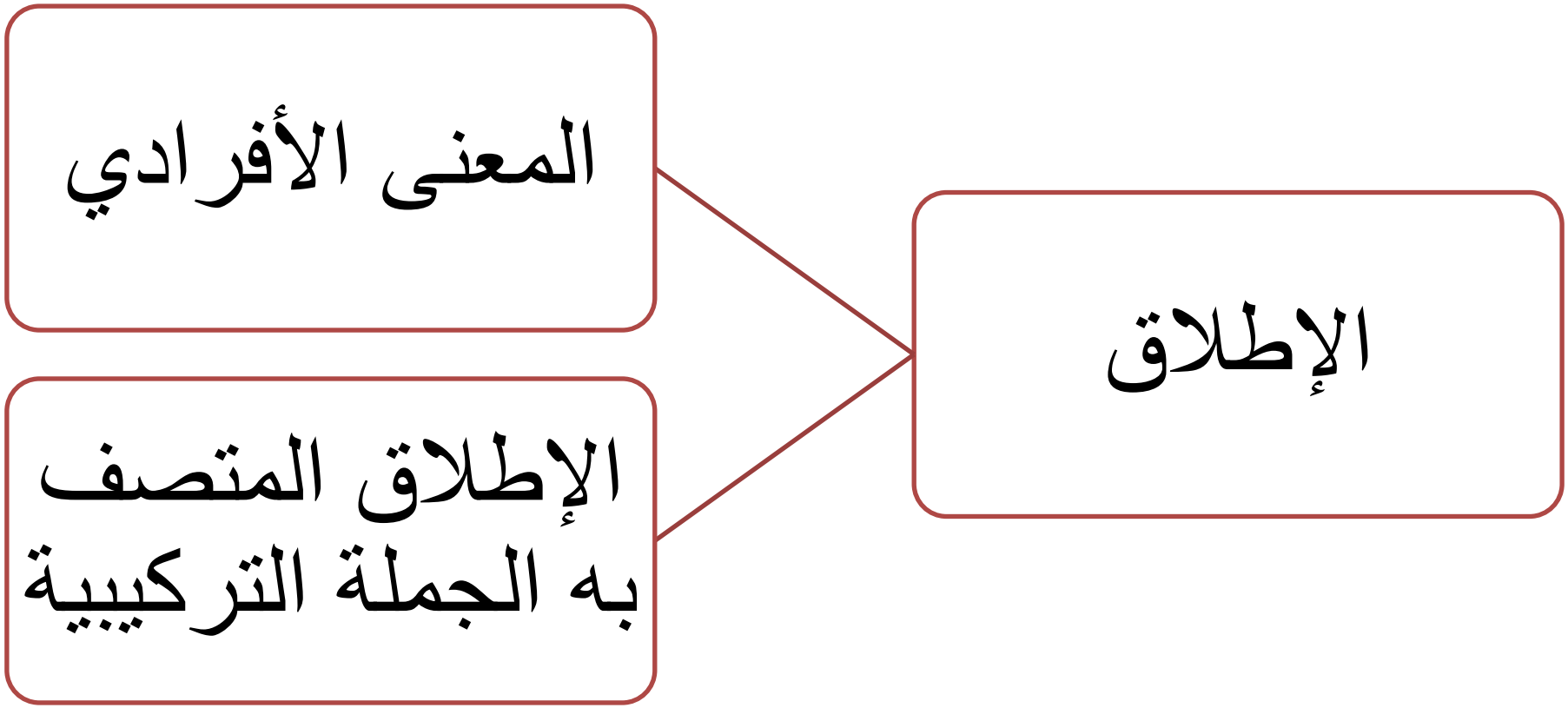

أجود التقريرات ؛ ج١ ؛ ص٥١٦

المطلق و المقيد

أجود التقريرات ؛ ج١ ؛ ص٥١٦

المطلق و المقيد

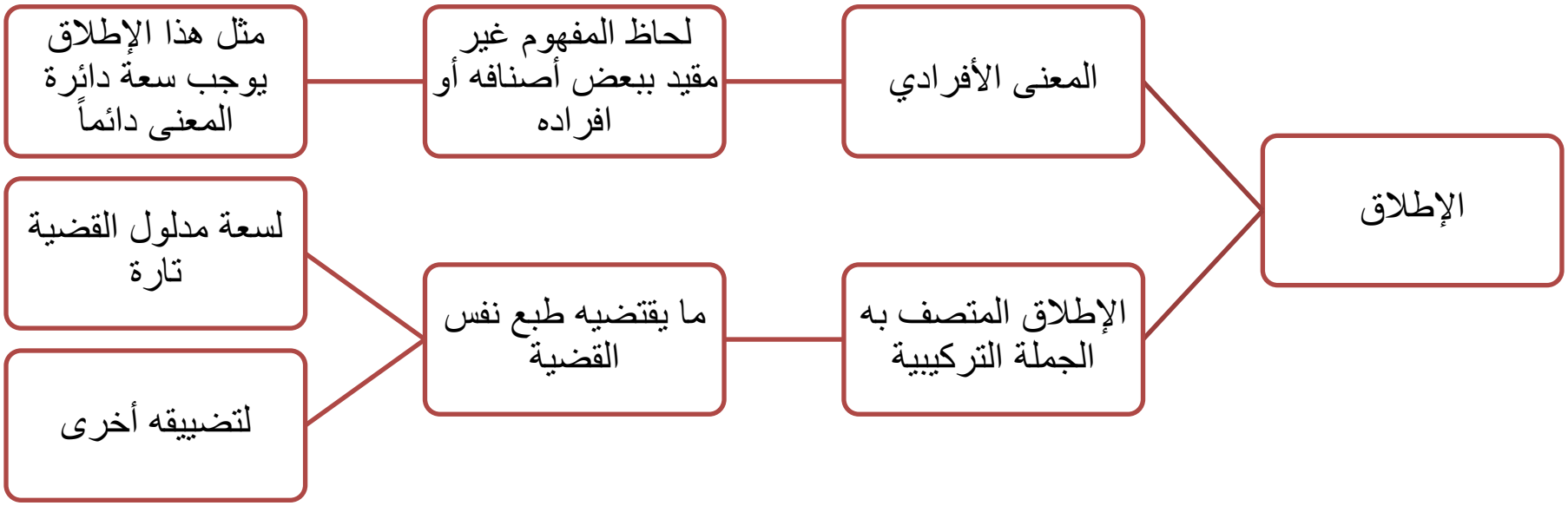

أجود التقريرات ؛ ج١ ؛ ص٥١٦

المطلق و المقيد

- (اما) الإطلاق فى الاعلام الشخصية فهو خارج عن محل الكلام فى المقام بداهة انه لم توضع الاعلام الشخصية لمعانيها باعتبار ما يطرأ عليها من الحالات و الصفات فيتعين كون الإطلاق فيها مستفادا من القرينة الخارجية كمقدمات الحكمة
- (و اما) الإطلاق فى الجمل التركيبية فان قلنا بأنه لا وضع للمركبات كما هو الحق فحاله حال الإطلاق فى الاعلام الشخصية و إلّا فللنزاع المذكور فيه مجال

أجود التقريرات ؛ ج١ ؛ ص٥٢١

المطلق و المقيد

- كما وقع النزاع فى أسماء الأجناس فما هو القدر المتيقن فى كونه محلا للكلام فى المقام انما هو خصوص أسماء الأجناس
- (و اما) المعانى الحرفية و المفاهيم الأدوية فهى غير قابلة للإطلاق و التقييد [١] حتى بناء على القول بكون الموضوع له فيها عاما و ذلك لما عرفت فى محله من ان الحروف انما وضعت لأن تكون روابط كلامية و موجدة للنسب فى الكلام و ان معانيها غير قابلة للصدق على ما فى الخارج لتكون قابلة للإطلاق و التقييد

أجود التقريرات، ج١، ص: ٥٢٢

المطلق و المقيد

- و اما كون تلک المعانى كلية فهو و ان كان صحيحاً كما مر فى محله إلّا ان معنى الكلية فى المعانى الحرفية غير معنى الكلية فى المعانى الاسمية و قد أوضحنا ذلک كله فى محله بما لا مزيد عليه فراجع

أجود التقريرات، ج۱، ص: ۵۲۲

المطلق و المقيد

- الفصل الأول فی تعريف المطلق و المقيّد
- قد عرّف المطلق بأنّه ما دلّ على شائع فی جنسه، و المقيّد بخلافه ..
- و يرد عليه:
- أوّلا: بأنّ ظاهره أنّ الإطلاق و التقييد من صفات اللفظ، مع أنّ الظاهر أنّهما من صفات المعنى، و لو جعلا من صفات اللفظ كانا تبعا له، ضرورة أنّ نفس الطبيعة التی جعلت موضوع الحكم قد تكون مطلقة، و قد تكون مقيّدة.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۳

المطلق و المقيد

- و ثانيا: أنّ الشيوع فى جنسه الّذى جعل صفة المعنى: إن كان المراد منه أنّه جزء مدلول اللفظ، بحيث يكون الإطلاق دالا على الشيوع، فهو فاسد جدّاً، لأنّ المطلق هو ما لا قيد فيه بالإضافة إلى كلّ قيد لوحظ فيه، من غير دلالة على الخصوصيّات الفرديّة، أو الحالات الشخصيّة، كما مرّ .

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۳

المطلق و المقيد

- و إن كان المراد أنّه صفة المعنى، و أنّ اللفظ لا يدلّ إلاّ على نفس المعنى، و هو شائع فی جنسه، فلا محالة يكون الشيوع فی الجنس عبارة عن سريانه فی أفراده الذاتيّة، حتّى يصدق بوجه شيوعه فی مجانسه، و إلاّ فالجنس- بالمعنى المصطلح- ممّا لا وجه صحيح له.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۴

المطلق و المقيد

- فحينئذ: لا يرد عليه الإشكال المتقدّم، لكن يخرج منه إطلاق أفراد العموم، مثل قوله: أَوْفُوا بالْعُقُودِ ، و كذا الإطلاق فى الأعلام الشخصيّة، مثل قوله: وَ لْيَطَّوَّفُوا بالْبَيْتِ الْعَتِيق ، و إن تكلّف بعض أهل التحقيق بإدراج الأشخاص فيَه بما لا يخفَى ما فيه، و كذا يخرج إطلاق المعانى الحرفيّة. و يرد على عكسه دخول بعض المقيّدات فيه، كالرقبة المؤمنة، فإنّه- أيضا- شائع فى جنسه.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۴

المطلق و المقيد

- و التحقيق: أنّ المطلق فی جميع الموارد لا يكون إلاّ بمعنى واحد، كما سيأتی الكلام فيه.
- فظهر ممّا ذكرنا أمور:
- منها: أنّ الإطلاق لا يختصّ بالماهيّات الكلّيّة، بل قد يكون فی الأعلام الشخصيّة، فالقول بأنّ المطلق هو اللا بشرط المقسمی أو القسمی ، ليس بشیء.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۴

المطلق و المقيد

- و منها: أنّ الإطلاق و التقييد أمران إضافيّان، فكلّ شيء قيس إلى موضوع الحكم فإمّا قيد له، أو لا، فعلى الثانى يكون مطلقا، و إن كان بالنسبة إلى شيء آخر مقيّدا.
- و منها: أنّ بين الإطلاق و التقييد شبه العدم و الملكة، لأنّ الإطلاق متقوّم بعدم التقييد، و كان من شأنه ذلك، و ما لا يكون من شأنه التقييد لا يكون مطلقا و لا مقيّدا.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۵

المطلق و المقيد

- و إنّما قلنا: شبههما، لأنّ التقابل الحقيقىّ إنّما يكون فيما إذا كان للشىء استعداد حقيقة، بحيث يخرج من القوّة إلى الفعل بحصول ما يستعدّ له، فالأعمى إذا صار بصيرا خرج من القوّة إلى الفعل، و فى باب المطلق و المقيّد ليس الأمر كذلک.
- و منها: أنّ الشيوع و السريان لا يستفاد من الإطلاق حتّى بعد مقدّمات الحكمة، بل معنى الإطلاق ليس إلاّ عدم دخالة القيد، و هذا غير السريان و الشياع.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۵

المطلق و المقيد

- [الألفاظ التى يطلق عليها المطلق]
- ف منها اسم الجنس
- كإنسان و رجل و فرس و حيوان و سواد و بياض إلى غير ذلک من أسماء الكليات من الجواهر و الأعراض بل العرضيات و لا ريب **أنها موضوعة لمفاهيمها بما هى هى مبهمة مهملة بلا شرط أصلا ملحوظا معها حتى لحاظ أنها كذلک.**

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٤٣

المطلق و المقيد

- و بالجملة الموضوع له اسم الجنس هو نفس المعنى و صرف المفهوم الغير الملحوظ معه شيء أصلا الذى هو المعنى بشرط شيء و لو كان ذاک الشيء هو الإرسال و العموم البدلى و لا الملحوظ معه عدم لحاظ شيء معه الذى هو الماهية اللابشرط القسمى

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٤٣

المطلق و المقيد

- و ذلک لوضوح صدقها بما لها من المعنى بلا عناية التجريد عما هو قضية الاشتراط و التقييد فيها كما لا يخفى مع بداهة عدم صدق المفهوم بشرط العموم على فرد من الأفراد و إن كان يعم كل واحد منها بدلا أو استيعابا و كذا المفهوم اللابشرط القسمى فإنه كلى عقلى لا موطن له إلا الذهن لا يكاد يمكن صدقه و انطباقه عليها بداهة أن مناطه الاتحاد بحسب الوجود خارجا فكيف يمكن أن يتحد معها ما لا وجود له إلا ذهنا.

كفاية الأصول (طبع آل البيت)، ص: ٢٤٣

المطلق و المقيد

- الفصل الثانى فى اسم الجنس و الماهية و أقسامها
- بناء على ما مرّ يكون تحقيق اسم الجنس و علمه و غيرهما، و كذا تحقيق الماهيّة اللا بشرط و أقسامها، و الفرق بين المقسمى و القسمى، غير محتاج إليه، بل أجنبيّا عن مبحث الإطلاق و التقييد، لكن نذكر إجمالا منه تبعا للقوم، فنقول:

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۷

المطلق و المقيد

- إنّ اسم الجنس كالإنسان، و الفرس، و السواد، و البياض، و غيرها موضوع لنفس الماهيّات بلا اعتبار شيء، و من غير دخالة قيد وجودىّ أو عدمىّ أو اعتبارىّ فيها، **فالموضوع لها نفس الماهيّة من حيث هى**، و هذه الماهيّة و إن لم تكن مجرّدة عن كافّة الموجودات قابلة للتعقّل و التحقّق، لكن يمكن تصوّرها مع الغفلة عن كافّة الوجودات و اللواحق، لأنّ الماهيّة الملحوظة و إن كانت موجودة بالوجود اللحاظىّ، لكن لحاظ هذا اللحاظ يحتاج إلى لحاظ آخر، و لا يمكن أن يكون ملحوظا بهذا اللحاظ، فلا محالة يكون مغفولا عنه،

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۷

المطلق و المقيد

- فيصير المعنى الموضوع له هو نفس الماهيّة، لا بما هى موجودة فى الذهن و ملحوظة، فاللفظ موضوع للماهيّة بلا لحاظ السريان و اللا سريان فيها، و إن كانت بنفسها سارية فى المصاديق، و متّحدة معها، لا بمعنى انطباق الماهيّة الذهنيّة على الخارج، بل بمعنى كون نفس الماهيّة متكثّرة الوجود، توجد فى الخارج بعين وجود الأفراد.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۷

المطلق و المقيد

- و العجب من بعض أهل التدقيق، حيث زعم أنّ الموضوع له نفس المعنى، لا المعنى المطلق بما هو مطلق، لكن وجب لحاظه مطلقا تسرية للوضع إلى الأفراد ، كما أنّه زعم- فى باب المطلق- أنّ فى قوله: «أعتق رقبة»، لوحظت الرقبة مرسلة مطلقة لتسرية الحكم إلى جميع أفراد موضوعه، إلاّ أنّ ذات المحكوم بالوجوب عتق طبيعة الرقبة، لا عتق أيّة رقبة .

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۸

المطلق و المقيد

- و أنت خبير بما فيه فى المقامين، لأنّ الموضوع له إذا كان نفس المعنى لا يعقل سرايته إلى الأفراد، و يكون لحاظ الواضع لغوا بلا أثر، إلاّ أن يجعل اللفظ بإزاء الأفراد، و كذا إذا كان موضوع الحكم نفس الطبيعة لا يمكن سرايته إلى خصوصيّات الأفراد، لاحظ الحاكم أفرادها أم لا.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۸

المطلق و المقيد

- ثمّ إنّ القوم قسّموا الماهيّة إلى لا بشرط، و بشرط شيء، و بشرط لا ،و ظاهر كلمات أكابر فنّ المعقول أنّ تقسيمها إليها- و كذا إلى الجنس و المادّة و النوع- بالاعتبار و اللحاظ، و كذا الافتراق بينها، و أنّها إن لوحظت مجردة عن اللواحق تكون بشرط لا، و إن لوحظت مقترنة بشيء تكون بشرط شيء، و إن لوحظت بذاتها لا مقترنة و لا غير مقترنة تكون لا بشرط شيء، و أنّ الفرق بين اللا بشرط المقسمى و القسمي بتقييد الثانى باللابشرطيّة دون الأوّل، و كذا حال الجنس و أخويه، و أنّ الفرق بينها باللحاظ، فإذا لوحظ الحيوان بشرط لا يكون مادّة، و لا بشرط يكون جنسا، و بشرط شيء يكون نوعا .

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۹

المطلق و المقيد

- و قد اغترّ بظاهر كلماتهم أعاظم فنّ الأصول، و وقعوا فی حيص بيص فی أقسام الماهيّة، و الفرق بين اللا بشرط المقسمی و القسمی، حتّی قال بعضهم:
- إنّ التقسيم إنّما هو للحاظ الماهيّة، لا لنفسها .
- و لا يسع لنا الإذعان بأنّ أعاظم الفلاسفة قد اقترحوا هذه التقسيمات فی باب الماهيّة و الجنس و الفصل من غير نظر إلی نفس الأمر و نظام الكون، و إنّما كان نظرهم صرف التلاعب بالمفاهيم، و محض اعتبارات ذهنيّة من غير أن تكون حاكية عن الواقع.

مناهج الوصول إلی علم الأصول، ج۲، ص: ۳۱۹

المطلق و المقيد

- ثمّ لا ينقضى تعجّبى من أنّ صرف اعتبار شىء لا بشرط كيف يؤثّر فى الواقع، و يجعل الشىء قابلا للاتّحاد و الحمل، و أخذه بشرط لا يوجب انقلاب الواقع عمّا هو عليه؟! و لو كانت هذه التقسيمات بصرف الاعتبار لجاز أن يعتبرها أشخاص مختلفون، و يصير الواقع مختلفا بحسب اعتبارهم، فتكون ماهيّة واحدة متّحدة مع شىء و لا متّحدة معه بعينه، و هو كما ترى.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۰

المطلق و المقيد

- و الّذى يؤدّى إليه النّظر الدّقيق- و إن لم أر المصرّح به- أنّ كلّيّة التقسيمات التى فى باب الماهيّة و الأجناس و الفصول تكون بلحاظ نفس الأمر و مرآة إلى الواقع، و الاختلاف بين المادّة و الجنس و النوع واقعىّ، لأنّ المادّة متّحدة مع الصورة التى تبدّلت بها، و التركيب بينهما اتّحادىّ، و تكون المادّة المتّحدة بالصورة نوعا من الأنواع، و المادّة القابلة لصورة أخرى تكون منضمّة إلى الصورة الموجودة، و التركيب بينهما انضمامىّ لا اتّحادىّ، و تكون بالنسبة إلى الصورة المتحقّقة بشرط لا، لعدم إمكان اتّحادها بها، و بالنسبة إلى الصورة التى تستعدّ لتبدّلها إليها لا بشرط شىء،

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۰

المطلق و المقيد

- فالمادّة التى تبدّلت بصورة النواة نوع، و تركيبها معها اتّحادىّ، و بالنسبة إليها بشرط شىء، و المادّة المستعدّة فى النواة لقبول الصورة الشجريّة تكون منضمّة إلى الصورة النواتيّة، و تركيبهما انضمامىّ، و تكون لا بشرط بالنسبة إلى الصورة الشجريّة و ما فوقها، و بشرط لا بالنسبة إلى تلك الصورة النواتيّة المتحقّقة. و التفصيل موكول إلى أهله و محلّه .

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۰

المطلق و المقيد

- و كذا الحال فى أقسام الماهيّة، فإنّها- أيضا- بحسب حالها فى نفس الأمر، فإنّها إذا قيست إلى أىّ شىء فلا يخلو إمّا أن يكون لازم الالتحاق بها بحسب ذاتها أو وجودها، أو ممتنع الالتحاق بها، أو ممكن الالتحاق، فالأوّل كالزوجيّة بالنسبة إلى الأربعة، و كالتحيّز بالنسبة إلى الجسم الخارجىّ، و الثانى كالفرديّة بالنسبة إلى الأربعة، و كالتجرّد بالنسبة إلى الجسم الخارجىّ، و الثالث كالوجود بالنسبة إلى الماهيّة، و كالبياض بالنسبة إلى الجسم الخارجىّ.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۰

المطلق و المقيد

- فالماهيّة بحسب الواقع لا تخلو عن أحد الأقسام، و هو مناط صحيح فى تقسيمها إلى بشرط شيء و لا بشرط و بشرط لا، من غير ورود إشكال عليه، و من غير أن تصير الأقسام متداخلة.
- و حينئذ يكون الفرق بين المقسم و اللابشرط القسمى واضحا، لأنّ المقسم نفس ذات الماهيّة، و هى أعمّ من الأقسام، و اللا بشرط القسمى مقابل للقسمين بحسب نفس الأمر، و مضادّ لهما.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۱

المطلق و المقيد

- و ما ذكرنا و إن خالف ظاهر كلماتهم فى البابين، لكن التأمّل الصادق فى كلمات المحقّقين يرفع الاستبعاد [عنه]، مع أنّه تقسيم صحيح معتبر فى العلوم موافق لنفس الأمر، بخلاف ما ذكروا، فإنّه صرف اعتبار و تلاعب، مع ما عرفت من الإشكال العقلىّ فيه.

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۱

المطلق و المقيد

- و أبعد شيء في المقام هو توهّم: كون التقسيم للحاظ الماهيّة، لانفسها، فلا أدرى أنّه أىّ فائدة فى تقسيم اللحاظ، ثمّ أىّ ربط بين تقسيمه و صيرورة الماهيّة باعتباره قابلة للحمل و عدمه.
- و ممّا ذكرنا يظهر: أنّ هذا التقسيم كما يجرى فى نفس الماهيّة، يجرى فى الماهيّة الموجودة، بل فى وجودها، و قد أجراه بعض أهل الذوق فى نفس حقيقة الوجود .

مناهج الوصول إلى علم الأصول، ج۲، ص: ۳۲۱

تهیه شده در موسسه رواق حکمت

قم – ۵۵ متری عماریاسر، کوچه ۱۵، پلاک ۸۲

تلفن: ۰۲۵-۳۷۷۱۶۰۶۰ دورنگار: ۰۲۵-۳۷۷۱۹۷۴۰

www.ravaqhekmat.ir